وأن يقطع القراءة للاجابة وان يجيبا بعد
الجماع والخلاء والصلاة مالم يطل الفصل و
الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم
بعده ثم يقول اللهم رب هذه الدعوة التامة
والصلاة القائمة آت سيدنا محمد الوسيلة
والفضيلة والدرجة العالية الرفيعة و
ابعثه مقاما محمودا الذي وعدته يا أرحم
الراحمين والدعا عقبه وبينه وبين الاقامة
والاذان مع الاقامة أفضل من الامامة و
بين الجمع بينهما وشرط المقيم الاسلام
والتمييز ويستحب ان تكون الاقامة في
غير موضع الاذان وبصوت أخفض
من الاذان ولا التفات في الحيعلة فان أذن
جماعة فيقيم الراتب ثم الاول ثم يقرع إن
اذنوا معا والاقامة بنظر الامام

باب في صفة الصلاة فروضها ثلاثة
عشر الاول النية بالقلب فيكفيه في
الفعل المطلق وفي تحية المسجد وسنة الوضوء
نية فعل الصلاة وفي المؤقتة واللتي

لها سبب

لها سبب نية الفعل والتعيين كسنة
الظهر او عيد الفطر او الاضحى وفي الفرض
نية الفعل والتعيين صبحا او غيرها وفي
نية الفرضية للبالغ ويستحب ذكر
عدد الركعات والاقاضة لله تعالى
وذكر الاداء والقضاء ويجب قرن النية
بالتكبيرة الثاني ان يقول الله أكبر
في القيام ولا يضر تخلل يسير وصف الله
تعالى او سكوت ويترجم العاجز بما يلغة
شاء ولا يجب تعلمه ولو بالسفر ويؤخذ
الصلاة للتعلم ويشترط اسماع نفسه التكبير
وكذا [illegible] القرآن
وسائر الاركان الثالث القيام
في الفرض للقادر ويشترط نصب فقار
ظهره فان لم يقدر وقف منحنيا فان لم
يقدر قعد وركع محاذيا جبهته
قدام ركبتيه ولا فضل انحناء محاذيا محل
سجوده وهما على وسادة وركوع
القائم في المحاذاة فان لم يقدر اضطجع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)